الندوة الفهقية الثالثة والثلاثون

لمجمع الفقه الإسلامي بالهند

الجامعة الإسلامية القاسمية بالاساث، سيتامرهي، بهار

٩-١١ نوفمبر ٢٠٢٤م

- حكم العمولات في العلاج والتداوي و بيع الادوية بعد انقضاء مدة صلاحيتها
- الاستفادة من الإنترنت في الاعمال التعليمية والدعوية
- معني "الفسق" في العصر الحاضر والاحكام المترتبة عليه
- مسالة الاستفادة من الذكاء الاصطناعي (AI)
- بعض المسائل المتعلقة بقيادة النساء

ورقة الأسئلة:

ورقة الاستفسارات (١):

العمولات في العلاج والمعالجة وبيع الأدوية بعد انتهاء تاريخ صلاحيتها(Expiry Date)

إن مجمع الفقه الإسلامي (الهند) قد نظم في ندواته مناقشات حول مواضيع ومسائل طبية مختلفة، وقد تم تحديد قضيتين طبيتين للمناقشة في الندوة الفقهية الثالثة والثلاثين القادمة، والتي سيتم عرضها في محورين:

١-المحور الأول: العمولات المعتادة المتداولة في العلاج والمعالجة.

٢- المحور الثاني: بيع الأدوية بعد انتهاء تاريخ صلاحيتها.

محور أول: نظام العمولات في العلاج والعلاج

ازداد شيوعاً في الوقت الحالي نظام العمولات، والأسف أن الناس قد اعتادوه في ظروف الحياة اليومية، مما يؤدي في بعض الأحيان إلى أعباء كبيرة على المحتاجين، ويضطرون في بعض الأحيان لدفع مبالغ أكبر من التكاليف الفعلية للأشياء التي يحتاجون إليها نتيجة للعمولات. وبهذه الطريقة، تزيد المؤسسات الطبية والأفراد من المجال الطبي من دخلهم على حساب الذين في حاجة إلى مساعدتهم، ويضعونهم في مواقف صعبة. وفي هذا السياق، يتم تقديم الأسئلة التالية:

١. ما حكم إلزام المرضى والمحتاجين للعلاج بأخذ الأدوية وإجراء الفحوصات في أماكن معينة، مثل الصيدليات والمختبرات، بحجة أن الأدوية أو الفحوصات هناك أكثر ما يوثق به؟ خاصة إذا لم يكن هناك أي مصلحة شخصية للأطباء أو المشافي بل مصلحة المريض هي المقصودة، حتى لو كانت تكلفة الأدوية ورسوم الفحوصات في تلك الأماكن أعلى بعض الشيء من الأماكن الأخرى؟

٢. إلزام المرضى بشراء الأدوية من صيدلية معينة أو إجراء الفحوصات في مختبر محدد بناءً على مصلحة شخصية، ما حكم ذلك؟ والمقصود بالمصلحة الشخصية هنا هو الحصول على فوائد مادية من تلك الصيدلية أو المختبر، سواء كان ذلك في شكل أدوية مجانية، أو عمولة نقدية، أو في شكل هدايا ثمينة أخرى.

٣. ما الحكم إذا لم يكن هناك اتفاق مسبق على عمولة بين الصيدلية أو مختبر الباثولوجيا والطبيب، لكنهم يقدمون طواعيةً بعض الفوائد للأطباء والمستشفيات الذين يرسلون إليهم المرضى، وذلك حسب عدد المرضى المرسلين إليهم، ويكون هذا الأمر معروفًا في المجال الطبي؟

٤. ما حكم رفض الطبيب لتقرير الفحوصات الصادر من مؤسسة معترف وموثوق بها، إذا لم تكن تلك المؤسسة معينة من قبله، وإلزام المريض بإجراء الفحوصات مرة أخرى في المكان الذي حدده الطبيب، مع العلم أن هذا الأمر يشكل عبئاً إضافياً على المريض؟

٥. ما حكم إلزام المرضى بإجراء العديد من الفحوصات أو وصف العديد من الأدوية أو طلب فحوصات غير ضرورية، في حين أن الحاجة تكون لفحص أو فحصين أو دواء أو دوائين فقط، وذلك بهدف الحصول على أكبر قدر من العمولات؟

٦. في السنوات الأخيرة، بسبب تسهيل الحصول على تأشيرة طبية من قبل حكومة الهند، يأتي العديد من المرضى من دول أخرى إلى الهند، حيث يحتاجون إلى مترجمين ووسطاء. يقوم هؤلاء المترجمون بترتيب العلاج والأدوية مع أطباء ومختبرات وصيدليات يختارونها بأنفسهم ويحصلون على أتعاب وعمولات من الطرفين (المرضى ومن المستشفيات والمختبرات والصيدليات). علمًا بأن هذه العمولات لا تؤدي إلى زيادة في تكلفة الأدوية والعلاج، فما حكم هذه الحالات؟

المحور الثاني: بيع الأدوية أو أي سلعة أخرى بعد انتهاء تاريخ الصلاحية.

في الوقت الحاضر، يتم تسجيل تاريخ على الأدوية والعديد من السلع الأخرى بناءً على معلومات تقديرية تفيد بأنه يجب استخدامها قبل هذا التاريخ، وبعد ذلك لا ينبغي استخدامها. وفي بعض الأحيان يُكتب على الأدوية أن استخدامها بعد التاريخ المحدد قد يكون ضارًا، ولكن بعض التجار يستمرون في بيع هذه الأدوية بعد انتهاء تاريخ الصلاحية. في هذا السياق، يُطلب الإجابة على الأسئلة التالية:

١. ما حكم بيع الأدوية بعد انتهاء تاريخ الصلاحية المحدد للاستخدام؟

٢. إذا بيعت هذه الأدوية أو السلع دون إعلام المشتري بانتهاء صلاحيتها، فهل يدخل ذلك في "الغش" ويتضمنه حديث "من غشّنا فليس منا"؟٣. ما حكم الدخل والأرباح الناتجة عن بيع هذه الأدوية والسلع بعد انتهاء صلاحيتها؟

٤. هل هناك فرق في الحكم بين الأدوية وغيرها من المواد الغذائية في هذه الحالة؟

٥. إذا نتج ضرر بعد استخدام هذه الأدوية أو السلع، فهل تكون مسؤولية هذا الضرر على البائع وهل يكون ضامناً لهذا الضرر؟

٦. ما حكم بيع الأدوية أو المواد الغذائية بسعر منخفض بعد انتهاء تاريخ الصلاحية مع إخبار المشتري بتاريخ انتهاء الصلاحية؟

* * *

ورقة الاستفسارات (٢):

استخدام شبكة الإنترنت للأغراض التعليمية والدعوية

انعقدت الندوة الثانية عشرة لمجمع الفقه الإسلامي بالهند في الجامعة الإسلامية بستي في فبراير ٢٠٠٠، وكان هناك نقاش في تلك الندوة حول الإنترنت ووسائل الإعلام الحديثة، وكان الموضوع الرئيسي هو استخدام القنوات التلفزيونية، وقد أجازته الأغلبية الساحقة من المشاركين.

كما هو معلوم أنه قد توسع نطاق استخدام الوسائط الإلكترونية والرقمية في العالم المعاصر وفي الوقت الحاضر، وهذا الاستخدام يكون في الأمور المشروعة كما يكون في الأمور المحرمة، والفرق هو أن القناة التلفزيونية لا يتحكم فيها المشاهدون، وتتطلب أيضًا الكثير من رأس المال لإنشائها؛ وبالتالي لا توجد قناة تلفزيونية يملكها المسلمون في الهند حتى الآن؛ ولكن بسبب تطور تكنولوجيا المعلومات، نشأت اليوم العديد من الوسائل الإلكترونية، والتي يمكن لشخص ما استخدامها حسب احتياجاته وتفضيلاته، كما أنها تقع في نطاق قدرة الأفراد والمؤسسات من الناحية الاقتصادية، وعلى هذه الخلفية، لا بد من الإجابة على الأسئلة التالية:

١- هل التصوير الفوتوغرافي الرقمي له نفس حكم الصور المطبوعة على الأوراق وغيرها من الأشياء، أم أنها كالعكس، ولا تدخل في التعريف الفقهي للتصوير؟

٢- التعليم هو الحاجة الأساسية للإنسان، في الوقت الحاضر يتم تدريس الأطفال في العديد من المدارس والمعاهد التعليمية على شكل مقاطع فيديو مسجلة على الشاشة، والتي تحتوي على صور لأشخاص وحيوانات وأشياء، هل يسوغ استخدام هذه الوسيلة التعليمية؟

٣- ما حكم بثّ البرامج الدينية والدعوية والتعليمية عبر الإنترنت وإيصالها إلى الآخرين؛ لأنه ينقل عبر ذلك مظهر المتحدث وبيئته بأكملها، ولا يكون لتشغيل الدروس المسجلة تأثير مثلما يمكن في مشاهدة المعلم ورؤية إيماءاته وقسمات وجهه، فهل يجوز استخدام الإنترنت للتعليم؟

٤- هل يسوغ استخدام الإنترنت لغرض الدعوة، في حين أن الحركات الباطلة الهدامة مثل: القاديانية والملحدين وغيرهم تستخدمه لنشر أفكارها المعادية للإسلام ونشر أفكارها الفاسدة لعدد أكبر من الناس، وقد اعتاد عدد كبير من المسلمين الحصول على العلم والتوعية من هذه المصادر نفسها، وعندما لا يجدون المادة الصحيحة والموثوق بها، فإنهم يشاهدون أي معلومات غير صحيحة تبث باسم الإسلام، ويعجبون بها.

٥- وهل يجوز أن تسجل محاضرات أو دروس في شكل فيديوهات؛ بحيث يمكن إرسالها إلى الذين يريدون الاستفادة منها، أو يستفاد منهاعند الحاجة؟

٦- يتم عقد العديد من الاجتماعات الإدارية والتجارية والدينية والندوات والمؤتمرات الافتراضية على Google MeetوZoom، خاصة فيما بعد زمن جائحة كورونا، حيث يكون جميع المشاركين حاضرين على الشاشة ويشاهدون ويسمعون بعضهم البعض على الهواء مباشرة، بالإضافة إلى حفظ وتسجيل العملية بأكملها، ماذا سيكون حكمه؟ هل هذا يندرج ضمن حالة التصوير بالفيديو؟

٧- تظهر عند بث البرنامج والفيديو إعلانات غير مقبولة دينياً وثقافياً، أو تكون هناك إعلانات للأمور المحرمة شرعاً، مع أن هذه الإعلانات لا تمت بصلة إلى مسجل الفيديو، ولا دخل له فيه، بل تبث الإعلانات عن طريق دور للنشر، فهل يختلف التأثير على الحكم لهذا السبب؟

٨- في هذه الأيام، تُوضع شاشات التلفاز وأجهزة العرض في كثير من الأحيان لكي يتمكن الجمهور البعيد من رؤية المنصة والاستماع إلى البرنامج بانتباه، فما هو الحكم في ذلك؟

٩- تُستخدم هذه الشاشات أيضًا في قاعات الحفلة أو أقسامها المخصصة لجلوس النساء. فما هو الحكم في ذلك؟

١٠- الصورة التي تكون منقوشة على شيء وتبقى دائمة، قد اتفق علماء الأمة على منعها. ولكن إذا كان استعمال الشيء الذي يحمل نفس النوع من الصورة ليس لأجل الصورة نفسها، بل يكون المقصود هو الشيء نفسه، أو إذا كانت الأشياء التي تحتوي على الصور تُشترى ليس لأجل الصور ولكن لأنها أشياء ضرورية، مثل: الصحف وكتب الطب واللغة وغيرها، فما هو حكم شراء وبيع هذه الأشياء؟

* * *

ورقة الاستفسارات (٣):

المراد بالفسق في الوقت الحاضر والأحكام المترتبة عليه

تتعلق كثير من أحكام الفقه بكون الشخص عادلاً أو فاسقًا؛ فالصلاة خلف فاسق تُعتبر مكروهة من قبل الفقهاء، حتى إلى درجة أن بعض الفقهاء من المذهب الحنبلي يعتبرون صلاة المقتدي خلف الفاسق واجبة الإعادة.

كما يجب في الإمامة الكبرى أن لا يكون الإمام فاسقًا.

ولا تعتبر رواية الفاسق معتبرة عند أئمة الحديث، كما أن الشهادة يجب أن تكون من شخص عادل باتفاق الفقهاء، وإذا أصدر الفاسق فتوى فإن هذه الفتوى لا تكون مقبولة؛ لأن الفتوى تُعتبر إبداء للحكم الشرعي ولا يُعتبر بخبر فاسق،

ويُحرم الفاسق أن يكون وليًا للنكاح، ولا بد من وجود ولي في النكاح عند الشافعية والحنابلة، ولكن إذا كان الولي فاسقًا فقد لا يكون له الحق في الولاية للنكاح عند كثير من علماء الشافعية والحنابلة، إلى غير ذلك من الأحكام الكثيرة التي فرق الفقهاء فيها بين حكم العادل والفاسق.

لكن هذه أيضًا حقيقة أخرى أنه لم يتم تحديد تعريف واضح للفسق في القرآن والسنة، حيث حاول الفقهاء تحديد ذلك من خلال وضع الأحكام والتصورات الشرعية، وفي العصر الحالي، يسود بعض المنكرات بشكل كبير، مثل عدم الالتزام بالحجاب، وعدم أداء الصلاة الخمس في أوقاتها المحددة، والتقصير في أداء فريضة الحج والتخلف عنها، وعدم اهتمام النساء بالحجاب في المنزل، وكذلك بعض الأعمال التي تعتبر محرمة مثل الاستفادة من الممتلكات العامة أمام المحلات التجارية التي لا تملكها المؤسسات والاعتناء بها كملك شخصي، حتى يتم تأجيرها للمحلات والمؤسسات، في هذه الحالات، يعتبر هذا الأمر مهمًا للغاية لمعرفة معايير الفسق في العصر الحالي؟ يُطلب الإجابة على الأسئلة التالية في هذا السياق:

١. هل هناك تعريف محددة للفسق، أم أنها مرتبطة بالأعراف والظروف الأخلاقية لكل عصر؟
٢. ما هي الأحكام التي يمكن أن تتعلق بالفسق في العبادات والمعاملات وما إلى ذلك في الظروف الحالية؟
٣. هل يمكن قبول شهادة أولئك الذين يحلقون لحاهم، ولكنهم ملتزمون بأداء الصلاة والصوم في إثبات رؤية الهلال أو في المعاملات الخلافية؟

٣. غالبًا ما يتم تعيين أشخاص كمسؤولين عن المساجد أو المؤسسات والمنظمات الدينية، رغم أنهم وفقًا لما ذكره الفقهاء القدامى ليسوا خالين من أسباب الفسق. فهل تكون طاعتهم واجبة على خدام تلك المؤسسات أو أعضاء المنظمات؟

٤. وما المقصود بالفسق في العقيدة؟ وما هي الأحكام المتعلقة بالأشخاص الذين يعتبرون فاسقين من الناحية الاعتقادية؟

٥. إذا تاب الشخص الفاسق بلسانه، لكنه لم يتبع ذلك بالأعمال المناسبة حتى الآن، فهل ستكون توبته مقبولة وفقًا للأحكام الدنيوية؟

٦. تحدث بعض الاختلافات في بعض المسائل، مثل: في بعض الدول العربية، يُعتبر إعفاء اللحية من السنن المعتادة، ويؤيد العديد من أهل العلم هذا الرأي. بالمثل، العديد من أهل العلم لا يرون ضرورةً لتحديد كمية معينة للحية، وهذا هو المنهج الذي يتبعونه. فإذا لم يكونوا يعفون اللحية أو كانت قصيرة للغاية، هل يُعتبرون فاسقين؟

* * *

ورقة الاستفسارات (٤):

مسألة الانتفاع بالذكاء الاصطناعي

الذكاء الاصطناعي هو تكنولوجيا مهمة تستخدم في مختلف مجالات الحياة في العصر الراهن، استخدام هذه التكنولوجيا يتم منذ فترة في العديد من الأنشطة الحياتية. وعلى سبيل المثال، يتم توجيه الإنسان خطوة بخطوة من خلال الذكاء الاصطناعي في أمور مثل حجز أسطوانة الغاز أو الاتصال بخدمة الاستعلام عبر الأرقام المجانية. كما يتم استخدام هذه التكنولوجيا في حياة البشر بشكل عام في أمور مثل غسالات الملابس، وآلات غسل الصحون، وآلات الحساب مثل الآلات الحاسبة.

لقد بدأت مناقشة حول فوائد ومساوئ الذكاء الاصطناعي في ضوء ظهور تقنية Chat GPT تحت Open AI، التي أُطلقت عن طريق شركة مايكروسوفت، والتي تتميز بسرعة عالية للجيل الجديد الذي يستخدم Chat GPT.

وبدأ استخدام الذكاء الاصطناعي في مجالات مثل التعليم والاقتصاد وغيرها، ولكن بدأت أيضًا ممارسات إجرامية بجانب الفوائد مثل التلبيس والتزوير ونشر الكراهية والعداء، وأصبح استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي مثل أداة Chat GPT شائعًا، وهي متاحة مجانًا على الإنترنت، ويمكن استخدام أحدث ميزاتها مع الاشتراك السنوي.

تم استخدام هذا التطبيق من خلال كتابة السؤال على التطبيق، وسيقوم بتقديم إجابة على سؤالك بنفس الطريقة التي يقوم بها شخص متعلم مدرب، في غضون ثوانٍ، ويمكنك طرح الأسئلة والاستفسارات في أي مجال، بما في ذلك اللغة العربية والأردية، مما يتيح لك الحصول على إجابات وتحليلات حول المواضيع الدينية والمعاصرة.

يمكنك طلب الكتابة بطريقة موجزة أو مفصلة وحتى كتابة ملخص لرسالة أو كتاب، أو طلب استشارات حول موضوع معين، أو طلب نقاط حول موضوع للمناقشة، وسيتم تقديم الإجابات بشكل علمي ومرتب في ثوانٍ.

ومع ذلك، لا يتم توفير أي مراجع أو اقتباسات مع هذه الكتابات. يشير الخبراء إلى أن النصوص التي يتم إنتاجها من خلال هذا التطبيق يتم إعدادها بناءً على معلومات متاحة على الإنترنت في ملايين المقالات والنصوص؛ ومع ذلك، فإن النصوص لا تكون نسخًا حرفية لأي نص معين. بواسطة هذا التطبيق، يمكنك إعداد عروض تقديمية على شكل باوربوينت لموضوعات المناقشة الخاصة بك، ويمكنك أيضًا إنشاء مقاطع فيديو تعليمية تشمل محتوى تفضيلك.

يمكن للأشخاص أن يقوموا بإعداد خرائط وفقًا لاحتياجاتهم الخاصة، ويمكنهم إعداد أوراق الامتحان وفقًا لنهجهم الخاص.

يتيح استخدام الذكاء الاصطناعي الآن إمكانيات واسعة في مجالات الاقتصاد والتجارة، والاستشارات القانونية، والطب والعلاج، وقد بدأ استخدامه في المناطق المتقدمة، وأحد صور الذكاء الاصطناعي هو الروبوت.

الذكاء الاصطناعي يمكن استخدامه لأداء الأعمال البشرية من خلال وضعه في شكل بشري أو أي شكل آخر مثل صندوق أو علبة وما إلى ذلك، فقد تم استخدامه بنجاح في الطائرات دون طيار في المعارك بدون وجود طيار، وفي المستشفيات والفنادق يتم تقديم خدمات هامة واستشارات من خلال الروبوتات، وفي المدارس يتم تدريس الفصول الدراسية بشكل إنساني من خلال الروبوتات.

يمكن توقع استخدام الذكاء الاصطناعي لتوقع المستقبل في العديد من المجالات مثل الأرصاد الجوية، والكوارث الطبيعية، ومعلومات حركة المرور، وتوجيه الطرق، وغيرها.

ومن المتوقع أن يجلب الاستخدام المتزايد للذكاء الاصطناعي العديد من الفوائد، مثل توفير الوقت والموارد، وتسهيل الحصول على المعلومات، وتحليلها، ونشرها بشكل فعال. ستكون المعلومات والتوجيهات متاحة لكل فرد، وسيكون هناك تخطيط جيد في مجالات الأعمال والاقتصاد، وستكون هناك تسهيلات في مجال التعليم من حيث المعلومات والموارد والفهم. ومع ذلك، هناك أيضًا مخاوف وشكوك تعبر عن مخاطر الذكاء الاصطناعي. يُقال إنه قد يؤدي إلى فقدان عدد كبير من الناس لوظائفهم. كما يوجد خوف من أن يخرج الذكاء الاصطناعي عن سيطرة الإنسان يومًا ما ويصبح سببًا في تدمير البشرية. في مجال التعليم والتدريب، قد تتعرض عملية تكوين الأفراد للضرر. يمكن أن تزداد حالات الاحتيال والخداع من خلاله، بل بدأت أشكال الاحتيال تظهر بالفعل.

من الممكن أن يتم إنتاج جملة أو محادثة بصوتي لم أقم بقولها أبدًا، كما يمكن أن أُظهر في فيديو وكأنني أقوم بفعل أو حركة لم أفعلها في الواقع. لن تكون هذه مجرد تقليد لصوتي، بل ستكون كلمات تُقال بصوتي الحقيقي، أو سيتم عرض حركات وتعابير بوجهي وأعضائي لم أقم بها بالفعل. كل هذا أصبح ممكنًا بسهولة. حتى الآن، لم يتم وضع ضوابط قانونية رسمية لفرض قيود على هذه الأمور، لأن هذا المجال لا يزال في مراحله الأولى، بالرغم من سرعته الكبيرة.

في هذا السياق، هناك حاجة للتفكير في الأسئلة الفقهية التالية:

١. ما هو حكم استخدام الذكاء الاصطناعي؟ هل ينبغي الاستفادة من هذه التسهيلات العلمية والمعلوماتية إلى أقصى حد، أم ينبغي التعامل معها بحذر؟
٢. يوجد الكثير من الاحتمالات للتلاعب والاحتيال عند استخدام الذكاء الاصطناعي، ومع ذلك فإن هذه الوسائل توفر أيضًا الكثير من التسهيلات والفوائد في الحياة. بناءً على المناقشة التمهيدية، وضح ما هي القواعد والضوابط الشرعية التي يجب اتباعها عند استخدام الذكاء الاصطناعي؟

٣. هل يجوز من الناحية الشرعية نسبة مقال أو كتاب تم إعداده باستخدام تطبيق الذكاء الاصطناعي Chat GPT إلى الشخص الذي طلب إعدادها؟ وهل يجوز له الادعاء بحق التأليف بناءً على ذلك؟

٤. هل يمكن استخدام الذكاء الاصطناعي لأداء كلمات الأذان بحيث يتم الأذان تلقائيًا في أوقات الصلاة المحددة؟

٥. بما أنه من الممكن الآن تزييف الكلام بصوت شخص معين على الهاتف، فهل يمكن اعتبار صوت الهاتف شرعًا دليلاً موثوقًا به؟ وهل يمكن بناء الأحكام الشرعية عليه؟

٦. إذا كانت هناك مقطع فيديو أو تسجيل صوتي منسوب إلى شخص معين، فهل يمكن قبوله كدليل شرعي؟

٧. إذا استخدم المعلمون أو المؤلفون أو الموظفون الذين يقومون بأعمال علمية الذكاء الاصطناعي مثل Chat GPT لإتمام مهامهم بسرعة وسهولة، مثل إعداد مقالات أو كتب، الترجمة، والتخطيط للدروس، وإعداد أسئلة الامتحانات، وإعداد التقارير، وتلخيص النصوص الطويلة، وتقديم المشورة القانونية، فهل يُعتبرون قد أدوا المهام المكلفة لهم؟ وهل يجوز لهم شرعًا استلام رواتبهم أو أجورهم مقابل ذلك؟

* * *

ورقة الاستفسارات (٥):

قضايا مرتبطة بقيادة النساء للسيارات

لا تُلبّى جميع احتياجات الإنسان في مكان واحد، بل عليه أن يسافر إلى أماكن مختلفة. وبما أن مسؤولية كسب الرزق تقع أساساً على عاتق الرجال، فهم يحتاجون إلى السفر بشكل أكبر. ومع ذلك، تحتاج النساء أيضاً إلى السفر في بعض الأحيان، وهذا أمر كان سائداً منذ العصور القديمة. حتى في عهد النبي ﷺ، كانت هناك أمثلة على ذلك. في الأزمنة القديمة، كانت تستخدم الإبل والخيول للسفر، وكانت القوافل التجارية تتحرك بشكل جماعي. وتقلل مشاركة الكثير من الناس من مخاطر السفر وتضمن سلامة الحياة والمال والشرف.

في العصر الحالي، ومع ظهور المركبات السريعة والآلات، ازداد عدد الأسفار. يخرج الرجال والنساء على حد سواء بكثرة، سواء إلى أماكن بعيدة أو قريبة. وبسبب مهارة النساء في القيادة، يقدن السيارات أحيانًا بمفردهن، وأحيانًا يكون معهن رجل. والآن، توفر الحكومة فرصًا خاصة للنساء للعمل في قطاع النقل العام. حيث يقدن الحافلات ويؤدين أيضاً مسؤولية قاطع التذاكر.

تُؤمر النساء وفق توجيهات إسلامية بالحفاظ على الحجاب وتجنب الاختلاط غير الضروري مع الرجال. هناك قلق من أنه في مثل هذه الحالات قد لا تتمكن النساء من الحفاظ على هذه الحدود الشرعية. ومن ناحية أخرى، في بعض البلدان العربية، يُسمح للنساء بتوظيف سائق لهن غريب، مما قد يزيد من احتمالات الفتنة عندما تسافر المرأة وحدها معه. وعلى العكس من ذلك، إذا قدن السيارة بمفردهن، فلا يوجد خوف من الاختلاط غير الضروري مع غير المحارم، وتقل فرص الفتنة.

في هذا السياق، يجب الإجابة على الأسئلة التالية:

١. هل يجوز للمرأة أن تقود السيارة وحدها من مكان إلى آخر داخل المدينة؟ وهل أحكام قيادة الدراجة النارية، والسيارة، والتاكسي، والحافلة أو الشاحنة الكبيرة لنقل البضائع مثل اللوري وغيرها هي نفسها أم تختلف من واحد لآخر؟

٢. إذا كانت المسافة التي تقطعها المرأة تصل إلى مسافة السفر الشرعي، وكان زوجها أو محرم يرافقها في إحدى وسائل النقل المذكورة، فهل هذا مسموح به؟

٣. بعض الفقهاء يرون أنه إذا كان هناك قافلة من النساء، فيجوز للمرأة أن تشارك فيها بدون محرم؛ لأن وجود العديد من النساء في القافلة يقلل من احتمال الفتنة. فهل يمكن اعتبار سائقة وسائل النقل العامة ضمن هذا الحكم؟

٤. في الوقت الحاضر، أصبحت النساء أيضًا طيارات، وتفضل الحكومات توظيفهن. هناك مستوى عالٍ من الأمن في الرحلات الجوية، كل حركة صغيرة أو كبيرة للطيار تُسجلها الكاميرات؛ ومع ذلك، يوجد في قمرة القيادة شخصان، ويكون بينهما مسافة معينة عند الجلوس. إذا كانت الطيارة امرأة، فقد يكون هناك رجل وامرأة في قمرة القيادة معًا. فهل يجوز للنساء المسلمات أن يشاركن في هذه الوظيفة؟

٥. يتم تعيين النساء أيضًا كسائقات للقطارات، فهل يجوز لهن العمل في مثل هذه الوظيفة؟

٦. في السكك الحديدية، يوجد قسم خاص بتفتيش التذاكر، وتوظف النساء في هذا المجال أيضًا. من الواضح أن هناك حشودًا كبيرة من الركاب في القطارات، ويكون هناك حراس أمن لحماية المفتشين وغيرهم، وهؤلاء الحراس يمكن أن يكونوا رجالًا ونساءً، وعادةً ما يكونون مسلحين. فهل يجوز للمرأة أن تؤدي وظيفة مفتشة التذاكر في مثل هذه الحالة؟

٧. في محطات السكك الحديدية والمطارات، هناك العديد من النساء الموظفات اللاتي يعملن في قطع وإصدار التذاكر. فهل يجوز لهن العمل في هذا المجال؟

* * *

قرارات الندوة الحادية والثلاثين:

عُقدت الندوة الفقهية الثالثة والثلاثون لمجمع الفقه الإسلامي بالهند في الجامعة الإسلامية القاسمية الواقعة في قرية "بالا ساث" من مديرية "سيتامَرهي" التاريخية الشهيرة بخصوبتها وإنجابها للعلماء، في شمال الهند بولاية "بيهار"، وذلك خلال ٦–٨ جمادى الأولى ١٤٤٦هـ، الموافق ٩–١١ نوفمبر ٢٠٢٤م، وقد شارك في هذه الندوة قرابة (٣٠٠) من العلماء، وأهل الإفتاء، والمفكرين، والمتخصصين من داخل البلاد، كما شارك فيها عدد من العلماء من خارج البلاد أيضًا، وقد نوقشت فيها خمسة مواضيع مهمة، وتم اتخاذ قرارات موحدة بشأنها بعد البحث والنقاش، وهي كما يلي:

قرار بشأن

حكم العمولات في العلاج والتداوى وبيع الأدوية بعد انقضاء مدة صلاحيتها

(١) يجب على الطبيب عند وصف الدواء أو اختيار المختبر أن يُراعي مصلحة المريض، ولا يجوز له أن يُلزم المريض بشراء الدواء من شركة معينة أو من صيدلية محددة، أو بإجراء الفحص في مختبر أو مركز فحص معين لمجرد مصلحته الشخصية.

(٢) لا يجوز للطبيب أخذ العمولة على الأدوية أو الفحوصات سواء بطلبٍ أو بشرط، بل حتى بدون شرطٍ أو طلب، وإذا أخذ العمولة فعليه أن يتصدق بها.

(٣) إن رفض تقرير الفحص الصادر عن جهة موثوق بها لمجرد أن تلك الجهة لم يتم تحديدها من قبل الطبيب، يُعتبر ظلمًا وغير جائز، وإن قيام الطبيب بذلك تصرفٌ غير إنساني وغير أخلاقي، كما أن إلزام المريض بإجراء فحوصات غير ضرورية أو كتابة أدوية لا حاجة لها، يُعد ظلمًا وغير جائز.

(٤) إن "السياحة العلاجية" أصبحت في الوقت الحاضر حاجة طبية، ومن أجل الوصول إلى العلاج الصحيح والمستشفى المناسب، يحتاج الأمر أحيانًا إلى وسيط ومترجم، لذا فإن للوسيط أن يتقاضى أجرًا معروفًا ومتعارفًا عليه مقابل إرشاد المريض إلى طبيب مختص ومستشفى موثوق

به مع مراعاة مصلحة المريض، ولكن لا يجوز استغلال المريض بأي حالٍ من الأحوال، ولا يجوز خداعه، فإن ذلك حرام.

(٥) إن بيع الأدوية بعد تاريخ انتهاء الصلاحية (Expiry Date) غير جائز شرعًا.

(٦) وإن كان هنالك فرق من حيث الضرر بين الدواء والطعام بعد انتهاء تاريخ الصلاحية، ومع ذلك يجب الاحتياط في كليهما، ويجب مراعاة قوانين كل دولةٍ فيما يتعلق بمواد غذائية.

(٧) إذا نتج ضررٌ من دواءٍ أو طعامٍ منتهي الصلاحية، فإن البائع يكون ضامنًا له.

توجيهات لا بد منها بهذا الصدد:

(أ) يطالب هذا الاجتماع القيّم، الذي يضم العلماء وأهل الإفتاء القادمين من جميع أنحاء البلاد، الحكومةَ بأنّ العلاج حاجة إنسانية أساسية وخدمة جليلة؛ لذا يجب منع جعله تجارةً بحتة، ويجب السعي لجعل العلاج ميسّرًا، كما ينبغي وضع حدٍّ للظلم الواقع على عامة الناس في هذا الصدد، وينبغي تطبيق القوانين الوطنية المتعلقة بذلك بصرامة، وسَنّ قوانين جديدة لمصلحة الشعب عند الحاجة.

(ب) يوجّه هذا الاجتماع نداءً إلى الأطباء، بأنّ الله قد اختارهم لمهنة شريفة تتعلق بخدمة الإنسان، وهي من أعظم الخدمات في نظر الشرع، فعليهم أن يتعاملوا مع المرضى بروح التعاطف والنصح، وألا يُثقلوا كاهلهم بغير وجه حق. وليتذكّروا أن الكسب الحلال ضمن حدود الشريعة، ولو كان قليلاً، يأتي بالبركة والخير الكثير من عند الله، وفيه خير في الدنيا والآخرة.

(ج) المستشفى هو مركز للعلاج، تقع عليه مسؤولية توفير جميع الحاجات الطبية للمريض في مكان واحد، وهو وسيلة معاش جائزة، وقد شجّعت الشريعة على مثل هذه الأعمال، فعلى أصحاب المستشفيات أن يُراعوا الجوانب الإنسانية في مهنتهم، وأن يتجنبوا استغلال المرضى، كإلزامهم بفحوصات لا حاجة لها، أو توفير الأدوية من صيدليات محددة، أو طلب مبالغ إضافية مقابل الحصول على سرير، وغير ذلك من الأمور التي لا تجوز شرعًا، وتقع ضمن دائرة الظلم.

(د) يدعو هذا الملتقى لمجمع الفقه الإسلامي الأمةَ الإسلامية إلى السعي في إنشاء عدد كبير من المستشفيات، التي يُعالج فيها المرضى وفق الضوابط الشرعية، وتُقدَّم فيها جميع التسهيلات الممكنة في مجال العلاج على أساسٍ إنساني، ويُدار العمل فيها بدافع الخدمة لا بمجرد هدف الربح والتجارة.

قرار بشأن

الاستفادة من الإنترنت في الأعمال التعليمية والدعوية

في تاريخ ١١ نوفمبر ٢٠٢٤م، ناقشت لجنة التوصيات موضوع الاستفادة من الإنترنت في الأعمال التعليمية والدعوية، وتم الاتفاق على قرارات آتية:

(١) يجوز استخدام الصور الرقمية (الديجيتال) للأغراض المشروعة والصالحة.

(٢) يجوز للمؤسسات التعليمية أن تعرض على الأطفال المواد المسجَّلة على الشاشات في شكل فيديو، من أجل التعليم، باعتباره من الحاجات الأساسية،شريطة ألا تكون هذه الفيديوهات مفسدة للأخلاق.

(٣) يُسمح بالاستفادة من الإنترنت في الأغراض الدينية والدعوية والتعليمية، كما أن نشر المعلومات الموثوق بها والمفيدة على الإنترنت في صورة فيديو، من أجل حماية الأمة الإسلامية من الأفكار الهدّامة، والنظريات الباطلة، هو أمر مطلوب في هذا العصر، وهو جائز شرعًا.

(٤) لاحرجفيتسجيلفعاليةمثمرةوصالحةعلىهيئةفيديوعبرالإنترنت،بقصدتعميم الفائدةونشرالخير.

(5) لا حرج في عقد الاجتماعات الإدارية أو التجارية أو الدينية المفيدة على منصات مثل "زووم" أو "جوجل ميت"، كما يجوز حفظ وتسجيل كامل لمجريات هذه الاجتماعات.

(6) أثناء الاستفادة من الإنترنت، يجب اتخاذ جميع الوسائل الممكنة لمنع الإعلانات غير الشرعية وغير الأخلاقية من الناحية الدينية والثقافية، حتى لو تطلّب الأمر دفع رسوم مالية من أجل ذلك.

(7) لا بأس في تركيب شاشة تلفزيونية في فعاليات مشروعة، من أجل استفادة المستمعين البعداء من المنصة بانتباه وتركيز، سواء كانوا رجالًا أو نساءً.

(8) إذا لم تكن الصورة مقصودة في استخدام الشيء المصوَّر، بل كان الغرض هو نفس الشيء لا صورته، أو تم شراء الأشياء المصوَّرة لا من أجل الصورة، بل لحاجة ضرورية، ففي مثل هذه الحالة يجوز استخدامها وشراؤها.

(9) لا يجوز نشر صور ذوات الأرواح لأغراض الدعاية على الإعلانات، أو اللافتات، أو اللوحات الإعلانية وغيرها، وهذا الحكم عام، وعلى وجه الخصوص يجب على المؤسسات والمنظمات الدينية أن تلتزم بالابتعاد التام عن ذلك.

قراربشأن

معنى "الفسق" في العصر الحاضر والأحكام المترتبة عليه

الفسق مصطلح شرعي خالص، ويجب التحري والدقة البالغة في تطبيقه على أي شخص بعينه، ولا يصح اعتبار أحدٍ فاسقًا إلا بدليل شرعي صريح، ولا يجوز الحكم بالفسق بناءً على الظن والتخمين فقط.

(١) يطلق وصف الفسق على ارتكاب الكبائر، أو على الإصرار على الصغائر.

(٢) إذا اطمأن القاضي إلى شهادة الفاسق، فإنه يجوز له أن يحكم بها في مسائل مثل رؤية الهلال وسواها من الأمور.

(٣) ينبغي أن يُعيَّن مسؤولو المؤسسات والمنظمات الدينية من بين المتدينين الملتزمين بالشريعة، ومع ذلك، إذا اقتضت المصلحة تعيين شخص غير متدين (فاسق)، أو وصل هو بنفسه إلى المنصب بالقوة، فإنه تُطاع أوامره في الأمور الجائزة فقط.

(٤) إن مخالفة عقائد أهل السنّة والجماعة تُعد فسقًا في العقيدة، وإذا لم تبلغ عقيدة الشخص حد الكفر، وكانت مجرد فسق، ولم يكن يبيح الكذب لمناصريه، فإنه تُقبل شهادته.

(٥) إذا تاب الفاسق عن فسقه، واطمأن القاضي إلى صدق توبته، فإنه يجوز له أن يحكم بشهادته.

(٦) لقد أكد النبي ﷺ بشدة على إعفاء اللحية؛ لذا فإن الحد الأدنى الواجب منها هو مقدار قبضة، ومع ذلك، إذا كان بعض أهل العلم لا يعتبرون هذا المقدار واجبًا استنادًا إلى تأويل أو تحقيق خاص، فينبغي تجنّب إطلاق وصف الفسق عليهم.

قرار بشأن

مسألة الاستفادة من الذكاء الاصطناعي(AI)

الذكاء الاصطناعي من المخترعات الحديثة، وهو لا يزال في مراحل التطور، ويُعدّ فرعًا من فروع علوم الحاسوب، ومن خلاله يمكن الحصول على معلومات بسرعة فائقة، وهي معلومات كان الإنسان

يحتاج للتفكير والبحث الطويل من أجل الوصول إليها، أماوجهة نظر الإسلام العامة تجاه الابتكارات الحديثة، فهو أن كل ما لا يُخالف الشريعة، ولا يكون ضارًا بالإنسان، فإن الاستفادة منه جائزة، وأما ما يُخالف الشريعة أو يكون ضارًا بالإنسان، فإن استعماله غير جائز، واستنادًا إلى هذا الأصل، تم إتخاذقرارات آتية:

(١) إن استخدام الذكاء الاصطناعي في حد ذاته مباح، ولا حرج في استعماله في الأمور الجائزة، إلا أنه من الضروري الالتزام بالضوابط والقيود الشرعية والقانونية.

(٢) عند الاستفادة من الذكاء الاصطناعي، يجب مراعاة شروط تالية:

(أ) لا يجوز استخدامه لنشر شيء خاطئ، أو فحشاء، أو ما لايعني الإنسان مما لا طائلتحتها.

(ب) يجب اجتناب كل أشكال الخداع والتزوير، وينبغي أن يكون مساهمًا في العدالة، والفوائد الاجتماعية والبيئية، وخدمة الإنسانية وتقدمها.

(ج) لا يجوز إدخال (تغذية) مواد وبيانات إلحادية فيه.

(د) لا يؤدي إلى القتل أو الاقتتال أو الفساد.

(هـ) يجب ألا يكون مخالفًا للأمانة والسرّية.

(٣) المعلومات الموجودة على الذكاء الاصطناعي، تُعد من التراث العلمي المشترك، وعند الاستفادة منها، يحتاج المستخدم إلى كفاءة علمية، وفي هذه الحالة، إذا قام أحد بكتابة كتاب أو نصّ بمساعدة الذكاء الاصطناعي مثلChatGPT، فإنه يجوز له أن يُدوّن اسمه عليه بصفته "محررًا"، وإذا نُقل منه اقتباس حرفي، فيجب ذكر مصدره، كما يجب الإشارة إلى المعلومات المشار إليها عند الاقتباس منها، غير أن على أهل العلم خاصةً عند الكتابة في المواضيع الدينية، ألا يقتصروا على هذه الأدوات، بل يجب عليهم الرجوع إلى المصادر الأصلية.

(٤) إن الأذان ليس مجرد إعلان، بل عبادة أيضًا، ولا تُعتبر الآلة أهلاً لأداء العبادة؛ ولذلك، لا يجوز استخدام الذكاء الاصطناعي في الأذان.

(٥) يمكن من خلال الذكاء الاصطناعي نطق كلام في الهاتف،لم يقله شخصٌ ما، بصوته،وكذلك يمكن إجراء تعديلات على الصوت والصورة في المقاطع الصوتية والمرئية؛ومن ثم، فإن صوت الهاتف وتسجيل الفيديو يُعدّان قرائن ظنية، وتُرتب عليهما الأحكام على هذا الأساس فقط.

(٦) إذا قام المعلمون، أو الباحثون، أو الموظفون بأداء واجباتهم من خلال الاستفادة من الذكاء الاصطناعي، فإنهم يستحقون الأجر على ذلك؛ ولكن إذا تم اشتراط عدم استخدام الذكاء الاصطناعي من قبل، فإنه يجب عليهم الالتزام بذلك.

قرار بشأن

بعض المسائل المتعلقة بقيادة النساء

لقد منح الإسلام النساء مكانة الإجلال والتقدير، ووفقًا لمبدأ توزيع الأدوار، فإن مسؤولية إدارة شؤون المنزل تقع في الأصل على عاتق النساء، في حين تقع مسؤولية الكسب والمعاش خارج المنزل على الرجال، وبالتالي، فإن الشريعة لا تُحبّذ خروج النساء من البيت من غير ضرورة، كما لا يجوز شرعًا إجبارهن على العمل والكسب، لكن النساء قد يضطررن أحيانًا إلى الخروج من المنزل أو السفر لحوائج مختلفة، وبالنظر إلى هذه الجوانب، تم إقرار قرارات تالية:

(١) يجوز للنساء الخروج من البيت والسفر حسب الحاجة.

(٢) كما أنه يجوز للنساء السير على الأقدام خارج المنزل مع الالتزام بالحجاب الشرعي، فكذلك يجوز لهن – عند الحاجة – قيادة المركبة الخاصة، مثل الدراجة أو السيارة، ضمن حدود الشريعة.

(٣) إذا كان السفر يبلغ مقدار المسافة الشرعية، وكانت المرأة تقود الدراجة أو السيارة ومعها زوجها أو أحد محارمها، ففي مثل هذه الحاجة، يجوز لها القيادة.

(٤) بسبب احتمال وقوع الفتنة، وكشف العورة، ومخالفة الحياء، ومن باب سدّ الذرائع، فإن قيادة النساء لوسائل النقل العامة – مثل الحافلة، الشاحنة، القطار، والطائرة – أمرٌ غير جائز، وكذلك لا يجوز لهن العمل كمراقبة أو محصّلة للتذاكر في القطارات والحافلات.

(٥) إذا كان بالإمكان مراعاة الضوابط والقيود الشرعية، فهنالك فسحة لعمل النساء في حجز تذاكر القطار والطائرة، وإلا فلا يجوز.

* * *